اللوائح التنظيمية لتصفية الشركات المسجلة في مدينة الشارقة للإعلام هيئة المنطقة الحرة لعام 2018

Sharjah Media City (Shams)
P.O. Box 515000
Sharjah, UAE

مدينة الشارقة للإعلام (شمس)
صندوق بريد 515000
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

T 800 (Shams) 74267
E info@shams.ae
W shams.ae

قائمة المحتويات

الجزء الأول – التعاريف والتطبيق والتفسير

1. العنوان المختصر والسريان
2. التعاريف والتفسير

الجزء الثاني – تصفية الشركات

3. طرق تصفية الشركات
4. التصفية الاختيارية من قبل الشركاء
5. التصفية الاختيارية من قبل الدائنين

الجزء الثالث – إغلاق فرع

6. ينطبق هذا البند على إغلاق فرع

الجزء الأول – التعاريف والتطبيق والتفسير

1. العنوان المختصر والسريان

يبدأ سريان مفعول هذه **اللوائح التنظيمية لتصفية الشركات** من تاريخ توقيعها ويتم الإشارة إليها **باللوائح التنظيمية لتصفية الشركات المسجلة في مدينة الشارقة للإعلام هيئة المنطقة الحرة (شمس) للعام 2018**. يجوز تعديل هذه **اللوائح التنظيمية** أو الإضافة إليها من حين لآخر من قبل **الهيئة**.

2. التعاريف والتفاسير

2.1. في هذه **اللوائح التنظيمية**:

الهيئة: **مدينة الشارقة للإعلام هيئة المنطقة الحرة** المؤسسة في **إمارة الشارقة** بموجب **المرسوم**؛

الفرع: مكان عمل واقع في **المدينة** ومؤسس من قبل **شركة** أو **شركة أجنبية** بما يتوافق مع **اللوائح التنظيمية للشركات**؛

المدينة: مدينة الشارقة للإعلام هيئة المنطقة الحرة المؤسسة في إمارة الشارقة بموجب **المرسوم**؛

اللوائح التنظيمية للشركات: **اللوائح التنظيمية بشأن التراخيص والشركات في مدينة الشارقة للإعلام هيئة المنطقة الحرة لعام 2017** الصادرة عن **المدينة** بشأن تسجيل وإصدار تراخيص **الشركات والأفرع** في **المدينة**, والتي يمكن إجراء التعديل عليها من حين إلى آخر؛

قانون الشركات: القانون الاتحادي رقم 2 لعام 2015 وتعديلاته؛

الشركة: شركة ذات مسؤولية محدودة مسجلة في **المدينة** بما يتفق مع **اللوائح التنظيمية للشركات**؛

المدير الإداري: المدير الإداري الذي تم تعيينه في **الشركة** بما يتوافق مع **المذكرة**؛

الشركة الأجنبية: شركة أو هيئة حكومية مؤسسة في نطاق أي سلطة قانونية (سواء داخل **دولة الإمارات** أو خارجها) واقعة خارج **المدينة**؛

المصفي: **الشخص** المسجل في **الهيئة** بصفة مصفي؛

المدير: أي المدير المعين في الشركة بما يتوافق مع **المذكرة**؛

المذكرة: مذكرة عقد التأسيس **لشركة** والتي تبين القواعد الداخلية **لشركة**؛

الشخص: أي شخص طبيعي أو قانوني أو أي جمعية أو شراكة وكذلك الممثلون القانونيون الشخصيون لهذا الشخص وخلفه وورثته الشرعيون؛

السجل: سجل **حاملي الرخص** والذي تحتفظ **الهيئة** به بهيئة ملف إلكتروني أو بأي هيئة أخرى دائمة والذي يسجل فيه تفاصيل **الشركات والفروع** المؤسسة في **المدينة** بالإضافة إلى الأنشطة المرخصة وأية قيود أو شروط مفروضة على **الرخصة** تحددها

الهيئة بالإضافة إلى أية معلومات أخرى تم إخطار **الهيئة** بها أو يطلب إخطار **الهيئة** بها من حين إلى آخر بموجب **اللوائح التنظيمية للشركات** أو أية **وثائق تنظيمية** أخرى معمول بها؛

القرار: أي قرار صادر عن حاملي خمسة وسبعين بالمئة (75%) من أسهم رأس مال **الشركة** (أو أغلبية أخرى تحددها **المذكرة**) من أصوات **الشركاء** الحاضرين شخصيًا أو النائبين عنهم في اجتماع عام والذين يحق لهم التصويت بما يتوافق مع **اللوائح التنظيمية للشركات**؛

السهم: وحدة ملكية تمثل جزءً من أسهم رأس المال **لشركة** في الدرهم الإماراتي؛

الشريك: أي فرد أو هيئة اعتبارية مدخلة في سجل أسهم الشركاء **لشركة** بصفة المالك **لسهم** أو **أسهم** في **الشركة**؛

دولة الإمارات: الإمارات العربية المتحدة؛

الجزء الثاني – تصفية الشركات

3. طرق التصفية

3.1. إن تصفية الشركة قد تكون:

3.1.1. نتيجة لاختيار **الشريك** بما يتوافق مع البند 2 أدناه؛
3.1.2. نتيجة لاختيار **الدائن** بما يتوافق مع البند 3 أدناه؛
3.1.3. نتيجة لفرض المحاكم المعنية في **دولة الإمارات** بموجب **القانون الاتحادي رقم 18 بشأن المعاملات التجارية لعام 1993** وغيرها من التشريعات المعمول بها.

4. التصفية الاختيارية من قبل الشركاء

4.1. ينطبق هذا البند على تصفية **الشركة** التي لا تتحمل أي التزامات أو **الشركة** القادرة على إبراء ذمتها من كافة التزاماتها خلال ستة أشهر بعد المباشرة في عملية التصفية.

4.2. على الشركة المباشرة في التصفية الاختيارية من قبل **الشريك** وبالتالي التوقف عن ممارسة أعمالها من خلال تزويد الهيئة بما يلي:

4.2.1. نموذج معتمد كامل؛ و

4.2.2. **قرار** صادر عن **الشريك** يقضي بمباشرة عملية التصفية بشرط أن لا يكون صادرًا قبل مدة ثلاثين (30) يومًا؛ و

4.2.3. بيان يثبت الملاءة المالية **للشركة** موقعًا من قبل **المدراء الإداريين والمدراء** الذين يقرون فيه, بعد إجراء التفتيش اللازم بشكل تام في شؤون **الشركة**, برضاهم عن ما يلي:
4.2.3.1. عدم تحمل **الشركة** أي التزامات وعدم امتلاكها أية أصول؛ أو
4.2.3.2. عدم تحمل **الشركة** أي التزامات ولكن امتلاكها أصولًا؛ أو
4.2.3.3. قدرة **الشركة** على إبراء ذمتها من كافة التزاماتها خلال ستة (6) أشهر بعد مباشرة عملية التصفية؛ و

4.2.3.4. عدم وجود أي دعوى قضائية حالية أو مُتوقَّعة برفعها ضد **الشركة**؛

4.2.4. بعد المباشرة في عملية التصفية الاختيارية **لشركة** تمتلك أصولًا, تستمر اعتبارية **الشركة** حتى يتم حل الشركة بالكامل. لكن, حال البدء في التصفية, على **الشركة** ممارسة صلاحياتها فيما يتعلق بالتعامل مع أصول **الشركة** والبراءة من التزامات **الشركة** وكذلك توزيع أصولها حسب الأصول.

4.3. يجوز **للشركة** بعد بدء عملية التصفية الاختيارية, تعيين شخص كمصفٍ بموجب **القرار** وذلك لأغراض التصفية. تنتهي صلاحيات **المدراء الإداريين** حال تعيين مصفٍ إلا في حال ورد في **القرار** الذي يقضي بتعيين المصفي أو القوانين المعمول بها في **دولة الإمارات** بخلاف ذلك.

4.4. يجوز **للهيئة**, في حال كانت راضية عن الملفات والوثائق المطلوبة التي تم تقديمها بموجب هذه اللوائح التنظيمية, إصدار شهادة إلغاء **الشركة** والتي تثبت أنه تم إلغاء **الشركة**.

5. التصفية الاختيارية من قبل الشركاء

5.1. ينطبق هذا البند في حال وصل **المدراء الإداريون** (أو **المصفي**) إلى أن على **الشركة** التزامات لن تستطيع تسديدها بشكل تام خلال ستة (6) أشهر بعد مباشرة عملية التصفية.

5.2. على **الشركة** مباشرة عملية التصفية باختيار الدائنين والتوقف عن ممارسة أعمالها من خلال تزويد **الهيئة** بما يلي:

5.2.1. **قرار** صادر عن **الشريك**

5.2.2. بيان يثبت الملائة المالية **للشركة** موقع من قبل **المدراء الإداريين والمدراء** الذين يقرون فيه, بعد إجراء التفتيش اللازم بشكل تام في شؤون **الشركة**, برضاهم عن ما يلي:

5.2.2.1. عدم امتلاك **الشركة** أية أصول وعدم تحملها أي التزامات لن تستطيع إيفائها خلال ستة (6) أشهر؛ أو

5.2.2.2. امتلاك **الشركة** أصولًا ولكن لن تستطيع الوفاء بالتزاماتها بالكامل خلال ستة (6) أشهر بعد مباشرة عملية التصفية.

5.2.2.3. إعلانًا تم نشره منذ أكثر من سبعة (7) أيام في جريدة إماراتية باللغة العربية وآخر في جريدة إماراتية باللغة الإنجليزية؛ و

5.2.2.4. إقرارًا من **المصفي** مُصدق من كاتب العدل والذي يبين فيه أنه بعد إجراء تفتيش كامل في شؤون **الشركة** تم الوصول إلى نتيجة أن **الشركة** غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها وبأي فوائد خلال مدة أقصاها ستة (6) أشهر من تاريخ إصدار البيان.

5.3. يتعين على الشركة:

5.3.1. إرسال إشعار لدائنيها خلال مدة لا تقل عن 14 يومًا من إصدار **القرار** المشار إليه في البند 5.2 أعلاه, تطلب فيهم عقد اجتماع للدائنين في نفس اليوم وفورًا بعد تنفيذ **القرار**؛

5.3.2. إرسال إشعار باجتماع الدائنين عن طريق الإعلان عنه في جريدة إماراتية باللغة العربية وواحد في جريدة إماراتية باللغة الإنجليزية؛

5.3.3. تزويد الدائنين بأي معلومات ذات صلة دون مقابل مادي بما يتعلق بمالية **الشركة** عندما يتقدم الدائنون بطلب ذلك؛ و

5.3.4. إصدار بيان توضح فيه شؤون **الشركة** مصدق من قبل **المدراء الإداريون**.

5.4. تحتفظ **الهيئة** بحق فرض أي جزاءات تعتبرها معقولة في حال عدم التزام **الشركة** بالبند 5.3.

5.5. يجوز للدائنين خلال الاجتماع المشار إليه في البند 5.3 أعلاه، تعيين **مصفٍ** لغرض تصفية **الشركة** وإعداد التقرير المشار إليه في البند 5.3.4 أعلاه. في مثل هذه الظروف، يعتبر **المصفي**، وذلك لأغراض **اللوائح التنظيمية لتصفية الشركات** هذه، مُعينًا من قبل **الشركة**.

5.6. في حال اختار الدائنون عدم تعيين **مصف**، يتعين على **الشركة** تعيين **المصفي**.

5.7. على **المصفي** اتخاذ خطوات التصفية بنا يتوافق مع **قانون الشركات**، كما يمتلك الصلاحيات والواجبات بالنسبة **للشركة** كما هو منصوص عليه في ذلك القانون.

5.8. إن عدم التزام أي ضابط في **الشركة** بهذه اللوائح التنظيمية يشكل جنحة وبالتالي يعتبر منفذها ملزمًا بدفع الجزاءات أو أي عقوبة أخرى بما يتوافق مع اللوائح التنظيمية الخاصة **بالهيئة** وغيرها من **اللوائح التنظيمية** المعمول بها في **دولة الإمارات**.

5.9. على **المصفي** تطبيق أصول **الشركة** بالترتيب التالي:

5.9.1. مصروفات التصفية، شاملة أتعاب **المصفي**؛
5.9.2. الدائنون المضمونون؛
5.9.3. الدائنون غير المضمونون المفضلون،
5.9.4. الدائنون غير المضمونون؛ و
5.9.5. **الشركاء**

5.10. يحق **للمصفي** استلام هذه الأتعاب من **الشركة** بالشكل المتفق عليه بينه وبين الدائنين أو بالشكل الذي تحدده المحكمة.

5.11. يجوز إبعاد **المصفي** من المكتب من قبل الدائنين وعليه إخلاء المكتب في حال لم يصبح مؤهلًا لتولي إدارة ذلك المكتب.

5.12. بعد المباشرة في التصفية الاختيارية من قبل الدائنين بما يتوافق مع المادة 5:

5.12.1. يعتبر أي تحويل **للأسهم** أو أي تعديل آخر **لشركاء الشركة** أو أسهم رأس المال، لاغٍ، إلا ما وافق عليه المصفي؛

5.12.2. لا يتم اتخاذ أو الاستمرار في أي فعل ضد **الشركة** إلا ما وافقت عليه **الهيئة المعنية** المرتبطة.

5.13. بعد المباشرة في عملية التصفية الاختيارية من قبل الدائنين **لشركة** تمتلك أصولًا، تستمر اعتبارية **الشركة** حتى يتم حل الشركة بالكامل. لكن، حال البدء في التصفية، على **الشركة** ممارسة صلاحياتها فقط فيما يتعلق بالتعامل مع أصول **الشركة** والبراءة من التزامات **الشركة** وكذلك توزيع أصولها بموجب المادة 5 هذه. كما يعتبر أي تحويل للأسهم لأي جهة غير **المصفي** لاغٍ.

5.14. يجوز **للهيئة**، في حال كانت راضية عن الملفات والوثائق المطلوبة التي تم تقديمها بموجب هذه اللوائح التنظيمية، إصدار شهادة إلغاء **الشركة** والتي تثبت أنه تم إلغاء **الشركة**. تحتفظ **الهيئة** بحقها في طلب أي وثائق إضافية من **الشركة** أو الدائنين قبل إصدار شهادة الإلغاء.

5.15. تنطبق أحكام **قانون الشركات** المتعلقة بواجبات **المصفي** على المادة 5 هذه بالكامل.

الجزء الثالث – إغلاق

6. تنطبق هذه المادة على إغلاق الفرع؛

6.1. على **الفرع** مباشرة عملية الإغلاق والتوقف عن ممارسة عملها عن طريق تزويد **الهيئة** بما يلي؛

6.1.1. نموذج معتمد كامل؛ و
6.1.2. **قرار** يقضي بمباشرة عملية الإغلاق بشرط أن لا يكون صادرًا قبل مدة ثلاثين (30) يومًا؛ و
6.1.3. في حال طلبت **الهيئة** ذلك، إعلانًا تم نشره منذ أكثر من سبعة (7) أيام في جريدة إماراتية باللغة العربية وآخر في جريدة إماراتية باللغة الإنجليزية؛ و
6.1.4. في حال طلبت الهيئة ذلك، تقديم دليل تقبله **الهيئة** يثبت أن **الفرع** أو **الشركة الأجنبية** أكملت تسوية كافة التزاماتها القائمة المتعلقة بنشاطات **الفرع**؛ و
6.1.5. تقديم كافة الوثائق والتكاليف وتلبية أي متطلبات أخرى تحددها **الهيئة** من وقت لآخر.

6.2. يجوز **للهيئة**، في حال كانت راضية عن الوثائق والملفات التي تقدم تقديمها بموجب المادة 6، إرسال رسالة إلى **الفرع** أو **الشركة الأجنبية** بأنه تم إغلاق **الفرع** وبالتالي محوه من **السجل** وأن إغلاق **الفرع** ساري المفعول من تاريخ إصدار الرسالة.

التاريخ:

التوقيع: